

16/01/2003

N° 575

مذكرة
إلى
السيد مدير بعثة الأبحاث والمراقبة القومية
المتعددة الجوانب والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

الموضوع : حول تمثيل المطالب بالأداء لدى المحاكم ولدى المصالح الإدارية من قبل المستشار الجبائي .

وبعد ، عملا بأحكام الفصل الأول من القانون عدد 34 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بالموافقة على المستشارين الجبائيين ، يمكن للمستشار الجبائي تمثيل المطالب بالأداء أو الدفاع عنه لدى إدارة الجباية أو أمام المحاكم التي تصدر عنها أحكام في المادة الجبائية .

هذا و يتعين على المستشار الجبائي في هذه الحالة الإستظهار بتوكيل معرف بالإمضاء يتضمن الوكالة المذكورة.

السيد مدير بعثة الأبحاث والمراقبة القومية المتعددة الجوانب والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للسهر على تطبيق ما جاء بهذه المذكرة .

المدير العام للمراقبة الجبائية
الإمضاء: الشاذلي عيسى